



إدارة الدراسات و مراقبة التصرف

تونس في 15 جويلية 2008

## مذكرة عمل عدد 44/ 2008

الموضوع: مراجعة تاريخ فاعلية تحيين مبالغ الاشتراكات والمنافع في إطار نظام العملة غير الأجراء  
في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي على إثر الترفيع في الأجر الأدنى.  
المراجع:

- الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002.
- الأمر عدد 2072 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 والمتعلق بضبط الأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل .
- الأمر عدد 2073 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 والمتعلق بضبط الأجر الأدنى الفلاحي المضمون .
- مذكرة العمل عدد 2008/27 بتاريخ 14 جويلية 2008
- مذكرة العمل عدد 2008/28 بتاريخ 14 جويلية 2008.
- مذكرة العمل عدد 2008/32 بتاريخ 14 جويلية 2008
- مذكرة عمل عدد 2008/33 بتاريخ 14 جويلية 2008

\*\*\*\*\*

تطبيقا للفقرة 4 (جديدة) من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المذكور بالمرجع أعلاه و نظرا لصدور الأمرين القاضيين بالترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون والأجر الأدنى الفلاحي المضمون في 2 جوان 2008 ، يحدد تاريخ مفعول تحيين مبالغ الاشتراكات والمنافع لسنة 2008 في إطار نظام العملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي بداية من الثلاثية الثالثة 2008 .

وعلى هذا الأساس تمت مراجعة مذكرات العمل المشار إليها بالمرجع أعلاه كما يلي :

مذكرة العمل عدد 2008/27 بتاريخ 14 جويلية 2008 (الصفحتين 8 و 9)

(1) مبلغ الاشتراكات للعملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي

بالدينار

الاشتراكات	الدخل	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	شريحة الدخل
بداية من الثالثة الثالثة 2008	بداية من الثالثة الثالثة 2008		
93,441	726,600	1	1
140,161	1089,900	1,5	2
186,882	1453,200	2	3
280,323	2179,800	3	4
373,764	2906,400	4	5
560,646	4359,600	6	6
840,969	6539,400	9	7
1121,292	8719,200	12	8
1401,615	10899,000	15	9
1681,938	13078,800	18	10

حددت نسبة الاشتراكات بـ 12,86 % بداية من غرة جويلية 2008 و إلى غاية 30 جوان

2009 تطبيقا لمذكرة العمل عدد 2007/21 المشار إليها في المرجع أعلاه .

(2) مبلغ منحة الوفاة بداية من غرة جويلية 2008

منحة الوفاة		شريحة الدخل
المبلغ بالدينار	الضارب	
484,380	90	1
242,190	45	
161,460	30	
53,820	10	
726,570	90	2
363,285	45	
242,190	30	
80,730	10	
968,760	90	من 3 إلى 10
484,380	45	
322,920	30	
107,640	10	

(3) رأس المال عند الوفاة

أ - المبلغ الموافق لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون

بالدينار

مبلغ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون في الثلاثية				الدخل المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون	السنة
الثلاثية الأولى	الثلاثية الثانية	الثلاثية الثالثة	الثلاثية الرابعة		
3506,400	3506,400	3506,400	3654,000	14173,200	2003
3654,000	3654,000	3654,000	3776,400	14738,400	2004
3776,400	3776,400	3776,400	3880,800	15210,000	2005
3880,800	3880,800	3880,800	4003,200	15645,600	2006
4003,200	4003,200	4003,200	4150,800	16160,400	2007
4150,800	4150,800	4150,800	<b>4359,600</b>	<b>17020,800</b>	2008
4359,600	4359,600	4359,600	4359,600	17438,400	2009

ب - المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة

بالدينار

منتفع بجزائية					مضمون في حالة نشاط	تاريخ الوفاة
تجاوز سنة 85	تجاوز سنة 80	تجاوز سنة 75	تجاوز سنة 70	تجاوز سنة 65		
%10	%20	%30	%40	%50	أقل من سنة 65 %100	
251,760	503,520	755,280	1007,040	1258,800	2517,600	05/09/30 - 04/10/01
258,720	517,440	776,160	1034,880	1293,600	2587,200	06/09/30 - 05/10/01
266,880	533,760	800,640	1067,520	1334,400	2668,800	07/09/30 - 06/10/01
276,720	553,440	830,160	1106,880	1383,600	2767,200	08/06/30 - 07/10/01
290,640	581,280	871,920	1162,560	1453,200	2906,400	بداية من 2008/07/01

مذكرة العمل عدد 2008/28 بتاريخ 14 جويلية 2008 ( الصفحات 4 و5 و6 و7 )

(1) مبلغ الاشتراكات للعملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي

بالدينار

الاشتراكات بداية من الثلاثة الثالثة 2008	قاعدة الاشتراكات بداية من الثلاثة الثالثة 2008	ضارب الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	شريحة الدخل
74,739	581,175	1	1
112,109	871,763	1,5	2
149,478	1162,350	2	3
224,217	1743,525	3	4
298,956	2324,700	4	5
448,435	3487,050	6	6
672,652	5230,575	9	7
896,869	6974,100	12	8
1121,087	8717,625	15	9
1345,304	10461,150	18	10

تم الترفيع في نسبة الاشتراكات بالنسبة لنظام العملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي إلى 12,86 % بداية من غرة جويلية 2008 وإلى غاية 30 جوان 2009 طبقا لمذكرة العمل عدد 2007/21 بتاريخ 3 أوت 2007 المذكورة بالمرجع أعلاه .

(2) مبلغ منحة الوفاة بداية من غرة جويلية 2008

منحة الوفاة		شريحة الدخل
المبلغ بالدينار	الضارب	
387,450	90	1
193,725	45	
129,150	30	
43,050	10	
581,175	90	2
290,588	45	
193,725	30	
64,575	10	
774,900	90	3
387,450	45	
258,300	30	
86,100	10	
968,760	90	من 4 إلى 10
484,380	45	
322,920	30	
107,640	10	

(3) رأس المال عند الوفاة :  
أ - قيمة الأجر الأدنى الفلاحي المضمون اليومي

بالدينار	الفترة
6,709	2005/09/30 – 2004/10/01
6,909	2006/09/30 – 2005/10/01
7,129	2007/09/30 – 2006/10/01
7,379	2008/06/30 – 2007/10/01
7,749	بداية من غرة جويلية 2008

ب - المبلغ الموافق لـ 6 مرات الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المناسب لـ 300 يوم عمل في السنة

بالدينار

مبلغ 6 مرات الأجر الأدنى الفلاحي المضمون في الثلاثية				الدخل المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	السنة
الثلاثية الأولى	الثلاثية الثانية	الثلاثية الثالثة	الثلاثية الرابعة		
2929,050	2929,050	2929,050	3019,050	11806,200	2004
3019,050	3019,050	3019,050	3109,050	12166,650	2005
3109,050	3109,050	3109,050	3208,050	12535,200	2006
3208,050	3208,050	3208,050	3320,550	12944,700	2007
3320,550	3320,550	3320,550	3487,050	<b>13615,200</b>	2008
3487,050	3487,050	3487,050	3487,050	13948,200	(*)2009

(\*) تبقى هذه البالغ صالحة ما لم يقع الترفيع في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون .

ج - المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة :

لا يمكن لرأس المال عند الوفاة في أي حالة من الحالات أن يكون أقل من الأجر الأدنى الفلاحي

المضمون المناسب لمدة عمل تساوي 300 يوم في السنة .

حدد المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة كما يلي :

بالدينار

منتفع بجزائية					مضمون في حالة نشاط أقل من 65 سنة %100	تاريخ الوفاة
تجاوز 85 سنة %10	تجاوز 80 سنة %20	تجاوز 75 سنة %30	تجاوز 70 سنة %40	تجاوز 65 سنة %50		
201,270	402,540	603,810	805,080	1006,350	2012,70	05/09/30 – 04/10/01
207,270	414,540	621,810	829,080	1036,350	2072,700	06/09/30 – 05/10/01
213,870	427,740	641,610	855,480	1069,350	2138,700	07/09/30 – 06/10/01
221,370	442,740	664,110	885,480	1106,850	2213,700	08/06/30 – 07/10/01
232,470	464,940	697,410	929,880	1162,350	2324,700	بداية من 2008/07/01

مذكرة العمل عدد 32 بتاريخ 14 جويلية 2008 (الصفحتين 6 و5)

2- نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي

1-2 طريقة الترفيع في الجراية :

طبقا للفصل 30 (جديد) من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المشار إليه أعلاه ، يقع الترفيع في جرايات العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي التي يبدأ تاريخ الانتفاع بها قبل غرة جويلية 2008 على النحو التالي :

$$\boxed{\text{ج (2) = ج (1) (1 + ت)}$$

$$\boxed{\text{ج (2) = ج (1) x 1,0503}$$

ج (2) : مبلغ الجراية بعد الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون  
ج (1) : مبلغ الجراية قبل الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون  
ت : نسبة الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة  
في الأسبوع المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر .

$$\text{و تساوي "ت" = } \frac{\text{أ(2) - أ(1)}}{\text{أ(1)}} = \frac{(200 \times 1,211) - (200 \times 1,153)}{200 \times 1,153} = 5,03\%$$

أ (2) : الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع  
المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر بعد الترفيع .  
أ (1) : الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع  
المرتبط بمدة شغل تساوي 200 ساعة في الشهر قبل الترفيع .

ويخضع مبلغ الترفيع في الجراية إلى مساهمة حسب النسبة المخصصة لتمويل فرع جرايات الشيخوخة والعجز و الباقيين بعد الوفاة المشار إليه بالفصل 9 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المشار إليه أعلاه.

ويقع احتساب هذه المساهمة على النحو التالي :

$$م = (ج (1) \times ت) \times ن$$

$$م = (ج (1) \times 5,03\% \times 7\%$$

م : مبلغ المساهمة في نظام الجرايات

ن : نسبة المساهمة في نظام الجرايات = 7%

بعد اقتطاع المساهمة المحمولة على كاهل العامل غير الأجير ، يصبح المبلغ الصافي للجراية المرفعة كما يلي :

$$\boxed{ج' (2) = ج (1) [1 + 0,93 \times ت]}$$

$$ج' (2) = ج (1) \times 1,0467$$

ج' (2) : المبلغ الصافي للجراية بعد الترفيع و الخاضع لترتيب الجباية السارية المفعول .

و تتواصل المساهمة المذكورة إلى غاية دخول الترفيع المالي حيز التنفيذ.

تتطبق هذه الأحكام بعد الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون ابتداء من اليوم الأول من الثلاثية التي تلي تلك التي تم خلالها إقرار الزيادة في الأجر الأدنى وذلك تطبيقاً للفقرة 4 ( جديد ) من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 أي بداية من غرة جويلية 2008 .

## 2-2 الجراية الدنيا :

إن المبلغ السنوي لجرايات الشيوخة و العجز و الباقين على قيد الحياة المسداة بعنوان نظام العملة غير الأجراء في القطاع غير الفلاحي لا يمكن أن يقل عن 30 % من الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة في الأسبوع المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة .

## مبلغ الجراية الشهرية الدنيا

بالدينار

مبلغ الجراية الشهرية الدنيا 30% الأجر الأدنى المهني المضمون	مدة التطبيق
61,140	2003/07/01 – 2004/09/30
63,180	2004/10/01 – 2005/09/30
64,920	2005/10/01 – 2006/09/30
66,960	2006/10/01 – 2007/09/30
69,420	2007/10/01 – 2008/06/30
72,900	بداية من 2008 /07/01

مذكرة عمل عدد 33 / 2008 بتاريخ 14 جويلية 2008 (الصفحتين 6 و5)

2- نظام العملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي

1-2 طريقة الترفيع في الجراية:

طبقا للفصل 30 (جديد) من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المشار إليه أعلاه ، يقع الترفيع في جرايات العملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي التي يبدأ تاريخ الانتفاع بها قبل غرة جويلية 2008 على النحو التالي :

$$\text{ج(2)} = \text{ج(1)} (1 + \text{ت})$$

$$\text{ج(2)} = \text{ج(1)} \times 1,0501$$

ج(2) : مبلغ الجراية بعد الترفيع في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون.

ج(1) : مبلغ الجراية قبل الترفيع في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون.

ت : نسبة الزيادة في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 25 يوما في الشهر .

$$\text{ت} = \frac{\text{أ(2)} - \text{أ(1)}}{\text{أ(1)}} = \frac{25 \times (7,379 - 7,749)}{(25 \times 7,379)} = 5,01\%$$

أ(2) : الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 25 يوما في الشهر بعد الترفيع .

أ(1) : الأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 25 يوما في الشهر قبل الترفيع.

ويخضع مبلغ الترفيع في الجراية إلى مساهمة حسب النسبة المخصصة لتمويل فرع جرايات

الشيخوخة و العجز والباقيين بعد الوفاة المشار إليها بالفصل 9 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 .

ويقع احتساب هذه المساهمة على النحو التالي :

$$\text{م} = \text{ج(1)} \times \text{ت} \times \text{ن}$$

$$\text{م} = \text{ج(1)} \times 5,01\% \times 7\%$$

م : مبلغ المساهمة في نظام الجرايات

ن : نسبة المساهمة في نظام الجرايات = 7%

بعد اقتطاع المساهمة المحمولة على كاهل العامل غير الأجير ، يصبح المبلغ الصافي للجراية المرفعة كما يلي :

$$\begin{aligned} \text{ج}^2 &= \text{ج}^1 (1 + 0,93 \times \text{ت}) \\ \text{ج}^2 &= \text{ج}^1 \times 1,0465 \end{aligned}$$

ج<sup>2</sup> : المبلغ الصافي للجراية بعد الترفيع و الخاضع لتراتب الجباية السارية المفعول .  
و تتواصل المساهمة المذكورة إلى غاية دخول الترفيع الموالي حيز التنفيذ.  
و تطبق هذه الأحكام بعد الزيادة في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون ابتداء من اليوم الأول من  
الثلاثية التي تلي تلك التي تم خلالها إقرار الزيادة في الأجر الأدنى وذلك تطبيقاً للفقرة 4 (جديدة) من  
الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 أى بداية من غرة جويلية 2008.  
2-2 - الجراية الدنيا :

إن المبلغ السنوي لجرايات الشيوخة و العجز و الباقيين على قيد الحياة المسداة بعنوان نظام  
العملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي لا يمكن أن يقل عن 30% من الأجر الأدنى الفلاحي المضمون  
المرتبط بمدة عمل تساوي 300 يوم في السنة

#### الجراية الدنيا

بالدينار	الجراية الشهرية الدنيا 30% ألف م	مدة التطبيق
	48,817	2004/09/30 – 2003/10/01
	50,317	2005/09/30 – 2004/10/01
	51,817	2006/09/30 – 2005/10/01
	53,467	2007/09/30 – 2006/10/01
	55,342	2008/06/30 – 2007/10/01
	58,117	بداية من 07/01 /2008 (*)

(\*) بالنسبة للذين لهم الحق في الجراية بداية من غرة جويلية 2008.

تلغي هذه المذكرة كل التعليمات السابقة المخالفة لها .

الرئيس المدير العام

خليل البلهوان